دور الوقف
في دعم المؤسسات الدعوية ووسائلها

إعداد

فضيلة الدكتور/ حمد بن ناصر العمار

صفحة رقم (370)
فاضيه
توضع في ظهر الصفحة السابقة

F

دور الوقف في دعم المؤسسات الدعوية ووسائلها

المقــدمــة:

الحمد لله حمداً يليق بجلال الله وعظمته، والصلاة والسلام على أشرف أنبياء الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله، وصحابته، ومن سار على نهجه، واقتفى أثره إلى يوم الدين وبعد:

فإنّ عجلة الدعوة سائرة في أمة محمد @ لأنها الأمة الخيريّة، التي ورثت أفضل ميراث إنه ميراث الرسالة الإسلامية السمحة الخالدة، وحقّ لأمة محمد @ أن تكون أفضل الأمم لقيامها بواجب الدعوة إلى الله، وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إن استشعار أهمية الدعوة ينبغي أن يكون دائماً لدى كل فرد من أفراد هذه الأمة الإسلامية سواء نشط في أعمال الدعوة بجهوده الشخصية والذاتية أو من خلال العمل المؤسسي لدى الجهات المتخصصة عن الدعوة، كما ينبغي الاجتهاد في دعم العمل الدعوي سواء أكان هذا الدعم مالياً أم معنوياً، لأن من أهم سمات الدعوة الناجحة وخصائصها هي أن يعنى أتباعها بإشاعة الخير للغير، وأن يكون هدفهم تصحيح طريق السائرين، وإرشاد الناس إلى ما ينفعهم في

دينهم ودنياهم، وتعريفهم بربهم سبحانه، وماله من واجبات وحقوق.

إن الأنشطة الدعوية الجادة لتحتاج إلى دعم دائم حتى يكتب لها الاستمرار والنجاح وحصول الثمرة، وإنّا لنرى أنّ في الاهتمام بالأوقاف الإسلامية من حيث: إيجاد أصلها، وتسبيل ثمرتها وغلّتها، ليصرف جزء منها على أعمال الدعوة والخير الكثير، وانتظار الأجر الجزيل من المنعم المتفضّل جلّ جلاله.

ولعلي من خلال هـذا البحـث المـوجز أركـز على المسائل المهمة المتعلقة بدور الوقف في دعــم المؤسســات الدعويــة ووســائلها، واللــه الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

التعريف بالوقف

الوقف في اللغة:

قال الرازي والمقرّي:

الوقف هو: الحبس؛ ومنه: وقفت الدار وقفا، أي: حبستها في سبيل الله، وموقوف أي: محبوس، والجمع: أوقاف، ووقف الرجل عن الشيء وقفاً أي: منعته عنه، وأوقفت عن الكلام، أي: أمسكت[1].

الوقف في الاصطلاح:

قال ابن قدامة: الوقف هو: تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة [2].

وقال البهوتي: الوقف هو: تحبيس مالك مطلق التصرّف ماله المنتفع به، مع بقاء عينه بقطع تصرّفه[3].

وقال سيد سابق: الوقف هو: حبس الأصل وتسبيل الثمرة، أي: حبس المال، وصرف منافعه في سبيل الله[4].

---

1 () الرازي– مختار الصحاح، 733، المقريّ – المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي 2/863.

2 () ابن قدامة المقدسي– الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل 2/448.

3 () البهوتي– شرح منتهي الإرادات 2/489.

4 () سيد سابق– فقه السنة 3/515.

وقال الجرجاني: الوقف هو: حبس العين على مالك الواقف، والتصرّف بالمنفعة[1].

وقيل هو: حبس العين عن التمليك مع التصرّف بمنفعتها، فتكون العين زائلة إلى ملك الله تعالى[2].

أنواع الـــوقف :

للوقف أنواع أشهرها نوعان هما:

1- الوقف الأهلي أو الذّرّي، وهو ما كان على الأولاد والأحفاد، أو الأقارب ومن بعدهم إلى الفقراء.

2- الوقف الخيري، وهو ما كان على أبواب الخير ومجالاته كالمساجد، وحلقات تحفيظ القرآن الكريم، وعلى كفالة الدعاة، وعلى طباعة الكتب الإسلامية وما أشبهها[3].

---

1 () الجرجاني – التعريفات تحقيق: د. عبدالرحمن عميرة 309.

2 () المرجع السابق 309.

3 () انظر: سيد سابق– فقه السنة 3/515.

الأعمال المشروطة فـي الوقف:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ~:

الأعمال المشروطة في الوقف من الأمور الدينية، مثل: الوقف على الأئمة والمؤذنين، والمشتغلين بالعلم والقرآن، والحديث، ونحو ذلك، أو بالعبادة أو بالجهاد في سبيل الله تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: عمل يتقرّب به إلى الله تعالى، وهو: الواجبات والمستحبات التي رغب رسول الله @ فيها، وحضّ على تحصيلها، فمثل هذا الشرط يجب الوفاء به، ويقف استحقاق الوقف على حصوله في الجملة.

الثاني: عمل قد نهى رسول الله @ عنه نهي تحريم أو نهي تنزيه، فاشتراط مثل هذا العمل باطل باتفاق العلماء.

الثالث: عمل ليس بمكروه في الشرع ولا مستحب بل هو مباح مستوي الطرفين، فهذا قال بعض العلماء بوجوب الوفاء به، والجمهور من العلماء من أهل المذاهب المشهورة وغيرهم أنه شرط باطل، ولا يصح عندهم إلا ما كان قربه إلى الله تعالى[1].

---

1 () عبدالرحمن بن قاسم – مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 31/57 وما بعدها.

مشروعية الوقف

الوقف ممّا اختصّ به المسلمون، ولم يكن أهل الجاهلية يعرفونه، والأصل في مشروعيته: السنة النبوية، والإجماع في الجملة، فقد جاء في الحديث عن عبدالله بن عمر { قال: »أصاب عمر >أرضاً بخيبر، فأتي النبي @ يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر، لم أصب مالاً قط هو أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، قال: فتصدّق بها عمر >، غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع، ولا يورق ولا يوهب، قال: فتصدّق عمر في الفقراء، وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقاً، غير متمول فيه«[1].

قال الإمام الترمذي ~:

والعمل على هذا عند أهل العلم من

---

1 () أخرجه البخاري في كتاب: الشروط، باب: الشروط في الوقف 3/243، رقم 2737، وفي كتاب: الوصايا، باب: الوقف كيف يكتب 3/259، رقم 2772، وأخرجه مسلم واللفظ له في كتاب: الوصية، باب: الوقف 3/1255 رقم 1632.

أصحاب النبي @، ولا نعلم بين المتقدمين منهم في ذلك اختلافاً[1].

وعن أبي هريرة > أن رسول الله @ قال: »إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله، إلا من ثلاثة: إلاّ من صدقه جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له« [2].

عن أبي عبدالرحمن أن عثمان > حيث حُوصر أشرف عليهم، وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلاّ أصحاب النبي @ ألستم تعلمون أنّ رسول الله @ قال: »من حفر رومة فله الجنة«، فحفرتها؟ ألستم تعلمون أنه قال: »من جهزّ جيش العسرة فله الجنة«، فجهزته؟ قال: فصدّقوه بما قال. وقال عمر في وقفه: لا جناح على من وليه أن يأكل، وقد يليه الواقف وغيره، فهو واسع لكل[3].

ووقف السلاح والحيوان والأشياء الثمينة جائز لقول النبي @: »أما خالد فقد احتبس

---

1 () الألباني – صحيح سنن الترمذي 2/50.

2 () أخرجه مسلم في كتاب الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته 3/1255 رقم 1631.

3 () أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا،باب: إذا وقف أرضاً أو بئراً أو اشترط لنفسه مثل ولاء المسلمين 3/260 رقم 2778.

أدراعه في سبيل الله«[1].

وجاء في حديث أبي هريرة > قال، قال رسول الله @: »إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علماً علمه ونشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، يلحقه من بعد موته«[2].

وعن عبدالله بن مغفّل > أن النبي @ قال: »من حفر بئراً فله أربعون ذراعاً عطناً لماشيته«[3].

وقد روى البغوي ~ من طريق بشر بن بشير الأسلمي عن أبيه قال: »لما قدم

---

1 () أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: قول الله تعالى: [illegible] [التوبة:60] ، 2/156 رقم 49، وفي كتاب: الجهاد والسير، باب: ما قيل في درع النبي @ والقميص في الحرب 3/303 رقم 89، وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: في تقديم الزكاة ومنعها 2/676 رقم 983.

2 () أخرجه ابن ماجة في المقدمة، باب: ثواب معلم الناس الخير، صحيح سنن ابن ماجة – الألباني 1/46 رقم 242.

3 () أخرجه ابن ماجه في كتاب: الرهون، باب: حريم البئر، صحيح سنن ابن ماجة – الألباني 2/67 رقم 2486.

المهاجرون المدينة استنكروا الماء، وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة، وكان يبيع منها القربة بمدّ فقال النبي @: تبيعنيها بعين في الجنة؟ فقال: يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي غيرها، فبلغ ذلك عثمان بن عفان > فاشتراها بخمسة وثلاثين ألف درهم، ثم أتي النبي @ فقال: أتجعل لي فيها ما جعلت له؟ فقال: نعم، قال: قد جعلتها للمسلمين«[1].

وعن الأحنف بن قيس قال: خرجنا حجاجاً، فقدمنا المدينة، ونحن نريد الحج، فبينما نحن في منزلنا نضع رحالنا، إذ أتانا آت فقال: إن الناس قد اجتمعوا في المسجد وفزعوا، فانطلقنا، فإذا الناس مجتمعون على نفر في وسط المسجد، وإذا علي والزبير وطلحة وسعد ابن أبي وقاص }، فإنا لكذلك، إذ جاء عثمان بن عفان >، عليه مُلاَءةٌ صفراء، قد قنع بها رأسه، فقال: أههنا علي؟ أههنا طلحة؟ أههنا الزبير؟ أههنا سعد؟ قالوا: نعم! قال: فإني أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أنّ رسول الله @ قال: »من يبتاع مربد بني فلان غفر الله له« فابتعته بعشرين ألفاً – أو بخمسة

1 () ابن حجر العسقلاني – فتح الباري– 5/407–408.

وعشرين ألفاً– فأتيت رسول الله @ فأخبرته، فقال: »اجعلها في مسجدنا وأَجره لك« قالوا: اللهم نعم! قال: فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله @ قال: »من يبتاع بئر رومة غفر الله له« فابتعته بكذا وكذا، فأتيت رسول الله @ فقلت: قد ابتعتها بكذا وكذا، قال: »اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك« فقالوا: اللهم نعم! قال: فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله @ نظر في وجوه القوم فقال: »من جهز هؤلاء غفر الله له« – يعني جيش العسرة– فجهزتهم حتى ما يفقدون عقالاً ولا خطاماً، قالوا: اللهم نعم! قال: اللهم اشهد، اللهم اشهد«[1].

وعن أبي هريرة > قال، قال رسول الله @: »من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً، وتصديقاً بوعده، فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة«[2]. وعن عبدالله بن

---

1 () أخرجه النسائي في: كتاب الأحباس، باب: وقف المساجد، صحيح سنن النسائي – الألباني 2/765– 766 رقم 3373، وانظر: ابن حجر – فتح الباري 5/408.

2 () أخرجه الإمام أحمد في المسند 2/374 رقم 8853، وقال العلامة أحمد شاكر: إسناده صحيح 17/41، وأخرجه البخاري واللفظ له في كتاب: الجهاد والسير، باب من احتبس فرسا 3/284 رقم 2853.

عمر { قال: قال عمر بن الخطاب >: يا رسول الله إن المائة سهم التي بخيبر، لم أصب مالاً قط هو أحبُّ إليّ منها، وقد أردت أن أتصدق بها، فقال النبي @: »احبس أصلها، وسبِّل ثمرتها«[1].

وقال الشافعي ~:»لم تحبس أهل الجاهلية، وإنما حبس أهل الإسلام«[2].

عن عبدالله بن عمر { قال: »أول صدقة كانت في الإسلام صدقة عمر، فقال رسول الله @: (احبس أصولها، وسبّل ثمرتها)«[3].

وحكم الوقف في الإسلام مستحب[4].

قال جابر بن عبدالله {: »لم يكن أحدُ من أصحاب النبي @ ذو مقدرة إلا وقف«[5]، ويجوز

1 () أخرجه النسائي في كتاب: الأحباس، باب: حبس المشاع، صحيح سنن النسائي – الألباني 2/764 رقم 3369، 3371، وأخرجه أيضاً ابن ماجة واللفظ له في كتاب: الصدقات، باب: من وقف، صحيح سنن ابن ماجة – الألباني 2/49 رقم 2397.

2 () الشافعي– الأم– 4/60 ط دار الشعب، القاهرة.

3 () أخرجه الإمام أحمد في المسند 2/156– 157 رقم 6460، وقال العلامة أحمد شاكر: إسناده صحيح 9/178.

4 () انظر: إبراهيم بن ضويان – منار السبيل في شرح الدليل – تحقيق: أبي قتيبة الفاريابي 2/594..

5 () ابن قدامة – المغني – تحقيق: د. عبدالله التركي – د. عبدالفتاح الحلو 8/185.

وقف الأرض، والجزء المشاع أي المختلط[1].

قال السيوطي ~:

إذا مات ابن آدم عليه من فعال أو علوم بثَّها أو وراثة مصحف أو بيت للغريب أو غرس النخل أو حفر البئر أو ذكر[2]

حكمة مشروعية الوقف

يرغب من وسع الله عليه من ذوي الغني واليسار، أن يتزوَّد من الطاعات ويكثر من القربات، فيخصص شيئاً من أموالهم العينية ما يبقى أصله، وتستمر منفعته، خشية أن يؤول المال بعد مفارقة الحياة إلى من لا يحفظه ولا يصونه، فينمحي بسبب التصرف السيئ أثره، ويُنسى ذكره، وينقطع عمله، ويُصبح عقِبه من ذوي الفاقة والإعسار، ودفعاً لكل هذه التوقعات، ومشاركة في أعمال الخيرات، شرع الوقف في الحياة ليباشر الواقف ذلك بنفسه، ويضعه في موضعه الذي يريده ويتمناه،

---

1 () إبراهيم بن ضويان – منار السبيل في شرح الدليل – تحقيق: أبي قتيبة الفاريابي 2/594.

2 () سيد سابق – فقه السنة 3/517..

وليستمر مصرف ريعه بعد الوفاة كما كان في الحياة.

والوقف سبب رئيسي في قيام المساجد والمدارس ونحوها من أعمال الخير، والمحافظة عليها، فإن أغلب المساجد على مدى التاريخ قامت على الأوقاف، بل إن كل ما يحتاجه المسجد من فرش وتنظيف ورزق القائمين عليه كان مدعوماً بهذه الأوقاف[1].

---

[1] () د. صالح بن غانم السدلان – أحكام الوقف والوصية والفرق بينهما، 8 وما بعدها.

شروط صحة الوقف

1- المنفعة.

2- أن يكون الوقف على برٍّ وقربة.

3- أن يكون على مالك جائز التصرف.

4- كون الوقف منجزاً[1].

مصــارف الوقف :

مصارف الوقف كثيرة وعديدة، وقد وسَّع الإسلام في أوجه الصرف من الوقف خاصة إذا ما كان هدف الصارف أو الناظر القيم هدفاً حسناً، فيه بعد نظر، وتفويت مفسدة وكسب حسنة، حتى إن الإسلام أجاز أن يصرف من الوقف على من يخالف الواقف في الديانة، فعن عبدالله بن عمر { أن أمّ المؤمنين صفية بنت حيي > وقفت على أخ لها يهودي[2].

---

1 () للاستزادة انظر: عبدالرحمن بن قاسم – حاشية الروض المربع، شرح زاد المستنقع 5/340 وما بعدها، إبراهيم بن ضويان – منار السبيل، تحقيق: ابي قتيبة الفاريابي 2/596 وما بعدها، البهوتي – شرح منتهي الإرادات 2/491، أبوبكر جابر الجزائري – مناهج المسلم 538.

2 () الصنعاني – المصنف – تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي 10/353- 354 رقم 19344، وانظر: الألباني: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل 6/38 رقم 1590، إبراهيم ابن ضويان – منار السبيل 2/598.

قال ابن قدامة ~:

وجملة ذلك أن الوقف لا يصح إلا على:

(1) من يعرف، كولده، وأقاربه، ورجل معين.

(2) أو على برٍّ، كبناء المساجد والقناطر، وكتب الفقه والعلم والقرآن، والمقابر، والسقايات في سبيل الله، ولا يصح على غير معين، كرجل وامرأة، لأن الوقف تمليك للعين أو للمنفعة، فلا يصح على غير معين كالبيع والإجارة، ولا على معصية كبيت النار، والبيع، والكنائس، وهذه الكتب مبدّلة منسوخة.

عن جابر بن عبدالله > أن عمر بن الخطاب > أتي النبي @ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقرأه النبي @ فغضب فقال: »أمتهوِّكون فيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقيَّة، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبون به، أو بباطل فتصدِّقوا به، والذي نفسي بيده لو أنّ موسى @ كان حياً ماوسعه إلاّ أن

يتبعني«[1]. ولولا أنّ ذلك معصية ما غضب منه[2].

وما فضل عن المسجد من وقفه ومغلّه وآلة، جاز صرفه لمثله وفقير، وفي سائر المصالح، وكذا الفاضل من جميع ريعه يصرفه إلى مسجد آخر[3].

وما فضل عن حاجته من حصره، وزيته، ونفقته، ونحوها جاز صرفه إلى مسجد آخر لأنّه انتفاع في جنس ما وقف له، كما يجوز الصدقة به على فقراء المسلمين[4].

ويصحّ الوقف على أهل الذمة، لأنهم يملكون ملكاً محترماً، ويجوز أن يتصدّق عليهم، فجاز الوقف عليهم كالمسلمين، لما روي أن صفية بنت حيي زوج النبي @ وقفت على أخ

1 () أخرجه الإمام أحمد في المسند 3/387 رقم 15195، وأخرجه الدارمي في: المقدمة، باب: ما تبقى من تفسير حديث النبي@، وقول غيره عند قوله @ 1/115– 116، وسنده حسن، أنظر: حاشية منار السبيل في شرح الدليل– إبراهيم بن ضويان، تحقيق: ابي قتيبة الفاريابي 2/598.

2 () ابن قدامة – المغني– تحقيق: د. عبدالله التركي، د. عبدالفتاح الحلو 8/234– 235..

3 () أحمد المنقور – الفواكه العديدة في المسائل المفيدة – 1/445.

4 () عبدالرحمن بن قاسم – حاشية الروض المربع، شرح زاد المستنقع 5/566 وما بعدها..

لها يهودي[1]. ويرجع في مصرف الوقف إلى شرط الواقف، فإن جهل عمل بالعادة الجارية، فإن لم تمكن فبالعرف، فإن لم يكن فالتساوي بين المستحقين[2].

---

1 () المرجع السابق 8/236.

2 () إبراهيم بن ضويان – منار السبيل في شرح الدليل – تحقيق: أبي قتيبة الغاريابي 2/603.

نقـض الـــوقف

الوقف عقد لازم، لا يفسخ بإقالة ولا غيرها، ولا يوهب، ولا يرهن، ولا يورث ولا يباع لحديث عبدالرحمن بن عمر { عن النبي @ أنه قال: ».. غير أنه لا يباع أصلها ولا توهب ولا تورث«[1].

إلا إذا تعطلت منافعه بخراب أو غيره، ولم يوجد ما يعمر به، فيباع ويصرف ثمنه في مثله أو بعض مثله، وبمجرد شراء البدل يصير وقفاً[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ~:

وإذا خرب مكان موقوف فتعطل نفعه، بيع وصرف ثمنه في نظيره،
أو نقلت إلى نظيره، وكذلك إذا خرب بعض الأماكن الموقوف عليها كمسجد ونحوه على وجه يتعذر عمارته، فإنه يصرف ريع الوقف عليه إلى غيره، وما فضل من ريعه وقف عن مصلحته صرف في نظيره، أو مصلحة

---

1 () سبق تخريجه.

2 () إبراهيم بن ضويان – منار السبيل في شرح الدليل – تحقيق: أبي قتيبة الغاريابي 2/610– 611، سيد سابق – فقه السنة 3/522ن عبدالرحمن بن قاسم – حاشية الروض المربع، شرح زاد المستنقع 5/563.

المسلمين من أهل ناحيته، ولم يحبس المال دائماً بلا فائدة[1].

وإذا ما كانت هذه أحوال الوقف، وأهم المسائل المتعلقة به من حيث: التعريف، والمشروعية، وبعض المسائل التفصيلية، فإنه يحسن بنا أن نتعرف على بعض من المسائل المتعلقة بالدعوة لكونها تفيد من الأوقاف، وينبغي أن تفيد من ثمرته وغلّته ليكتب لها النجاح والاستمرار.

التعريف بالدعـــوة:

الدعوة في اللغة:

تعتمد الدعوة على البيان والكلام وهي: »أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك«[2].

ولكلمة الدعوة معان متعددة كلها تدور حول:

الطلب، والسؤال، والنداء، والتجمع، والدعاء، والاستمالة.

ولفظ الدعوة في اللغة يستعمل فـي الخيـر والشر كمـا فـي قـوله تعـالى عـن المشـركين:

---

[1] () عبدالرحمن بن قاسم – فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 31/92– 93، سيد سابق – فقه السنة 3/529.

[2] () ابن فارس – معجم مقاييس اللغة – تحقيق: عبدالسلام محمد هارون 2/279.

221].

وفي حديث عمار بن ياسر { قال، قال رسول الله @: »ويح عمار تقتله الفئة الباغية، عمار يدعوهم إلى الله، ويدعونه إلى النار«[1].

الدعوة في الاصطلاح:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ~:

»إنّ الدعوة إلى الله هي: الدعوة إلى الإيمان به وبما جاءت به رسله بتصديقهم فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا به، وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاء، وصوم رمضان، وحج البيت، والدعوة إلى الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، والإيمان بالقدر خيره وشره، والدعوة إلى الإيمان إلى أن يعبد ربه كأنه يراه«[2].

وقيل إنّ الدعوة إلى الله هي:

إنقاذ الناس من ضلالة، أو شر واقع بهم، وتحذيرهم من أمر يخشى عليهم الوقوع في بأسه[3].

---

1 () أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد، باب: مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله 6/30 رقم 2812.

2 () عبدالرحمن بن قاسم – مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 15/157– 158.

3 () محمد الخضر حسين – الدعوة إلى الإصلاح 17.

وقيل إنّ الدعوة إلى الله هي:
العلم الذي تعرف به كافّة المحاولات الفنية المتعددة إلى تبليغ الناس بما حوى من عقيدة وشريعة وأخلاق[1].

وقيل إن الدعوة إلى الله هي:
تبليغ الإسلام للناس، وتعليمه إياهم، وتطبيقه في واقع الحياة[2].

وقيل إن الدعوة إلى الله هي:
فن يبحث في الكيفيات المناسبة التي نجذب بها الآخرين إلى الإسلام، أو يحافظ على دينهم بواسطتها[3].

وأقول: إن الدعوة إلى الله هي:
استخدام كافة فنون القول، ومهارات التبليغ لجذب المدعوّين إلى الإسلام بطريقة مشروعة.

وهذه التعاريف المذكورة لا منافاة بينها، فليست من باب اختلاف التضاد، لكنها من باب اختلاف التنوع، فكل تعريف للدعوة من هذه التعاريف عُني بجوانب من جوانبها وركّز عليه[4]،

---

1 () د. أحمد غلوش – الدعوة الإسلامية (أصولها ووسائلها) 10.
2 () د. محمد أبو الفتوح البيانوني – المدخل إلى علم الدعوة 17.
3 () د. عبدالله الشاذلي – الدعوة والإنسان 39.
4 () د. حمد بن ناصر العمار – نصوص الدعوة في القرآن الكريم (دراسة تأصيلية) 18.

وليست التعاريف من باب الحدود، وإنمّا هي رسوم لها، وهي كذلك تختلف شمولاً وقصوراً حسب نظر المعِّرف لها[1].

الحاجة إلى الدعوة:

الناس بحاجة ماسة إلى الدعوة الإسلامية لينتظم مسار حياتهم الدينية والدنيوية، لأن الإنسان خلق، ويعتريه جوانب نقص كثيرة، فلا يستطيع بمداركه الشخصية القدرة على معرفة ما يصلح له في جانب المعتقد مع قضايا الغيب، أو في جانب الممارسة والسلوك.

قال العلامة ابن القيم ~:

حاجة الإنسان إلى الشريعة ضرورية فوق حاجتهم إلى كل شيء، وحاجتهم إلى الشريعة أعظم من حاجتهم إلى التنفس، فضلاً عن الطعام والشراب، لأن غاية ما يقدر في عدم التنفّس والطعام والشراب موت البدن، وأما ما يقدّر عند عدم الشريعة فساد الروح والقلب جملة، وهلاك الأبد، وشتان بين هذا، وهلاك البدن بالموت، فليس الناس قط إلى شيء أحوج منهم إلى معرفة ما جاء به الرسول @ من القيام به، والدعوة إليه، والصبر عليه،

---

1 () د. مصلح سيّد بيّومي – ادع إلى سبيل ربك 14.

وجهاد من خرج عنه حتى يرجع إليه، وليس للعالم صلاح بدون ذلك ألبته[1].

فالإنسان الذي تحفه الشهوات، وتكتنفه متطلبات الغرائز، وتجتاحه الأهواء، أشبه ما يكون بالمريض، فلا سبيل له للخلاص من المرض والسقم، والفوز بالبرء والعافية إلاّ بالطبيب، فإن لم يأتمر بأمر الطبيب فيعرف عما تميل إليه نفسه من مغريات،وتهواه من متع ولذات ألقى بنفسه إلى التهلكة، فحاجة العبد إلى الرسول والرسالة أمسّ من حاجته إلى الطبيب والدواء، فإنّ أعظم ما يصيب المرء بالإعراض عن الطبيب وتعاطي الدواء موت الأبدان، أمّا إذا لم يتلقف العبد نور الرسالة ويقتبس منه نعيم فؤاده، وحياة قلبه تعاورته الأسقام والآفات التي لا برء منها، ومات قلبه موتاً لا ترجى معه حياة، ونضبت فيه ينابيع السعادة، وغشيته أمواج متلاطمة غامرة من التعاسة الدائمة والشقاء الأبدي[2].

وقال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ~:

---

1 () ابن القيم – مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة 2/2.

2 () د. حسن ضياء الدين عتر – نبوة محمد @ في القرآن 38..

ليس من الخافي على كل من له أدنى علم أو بصيرة أن العالم الإسلامي اليوم، بل العالم كله في أشدّ الحاجة إلى الدعوة الإسلامية الواضحة الجليّة التي تشرح للناس حقيقة الإسلام، وتوضح لهم أحكامه ومحاسنه[1].

وتبرز هذه الحاجة من خلال ما يلي:

أولاً: الناس في حاجة إلى من يبيّن لهم ما أمر الله به ليقيم الحجة عليهم وهذه من مهام الرسل، إذ لا عقوبة دون نذارة قال الله تعالى: [illegible] [يس:6] ، وقال تعالى: [illegible] [الإسراء:15] فكان لا بّد من دعوة الناس ليحيى من حي عن بيّنة ويهلك من هلك عن بيّنة[2].

وينبغي على الدعاة إلى الله بذل كل ما يستطيعون من جهد لاستمالة الآخرين، وجذبهم إلى نداء الله، وقد حكى القرآن الكريم ردّ كثير من الذين طلب إليهم أن يعرضوا الدعوة على أناس قد تحقّق من مواقفهم الماضية أنهم لا يؤمنون أبداً، إنه يلقي ضوءاً ساطعاً على

---

1 () زياد بن محمد السعدون – من أقوال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ~ في الدعوة 22.

2 () جمعة أمين عبدالعزيز – الدعوة قواعد وأصول 22.

نوعية مسؤولية الداعية، ويحـدّد مـوقفه تحديـداً واضـــــــحاً، [illegible] .[1]

ثانياً: الرغبة في قطـع الطريـق علـى أهـل الشرّ والمعاصـي،فـإنّ دنيانـا الـتي نعيـش فيهـا، يوجـد فيهـا كـثير مـن نـوازع الشـرّ، والمطـامع والأهواء الكثيرة، وأصحاب هـذه النـوازع يـودّون أن يشيع كل ذلك فـي المجتمـع ليكـون الجميـع سواء، فهم يـدعون إلـى فسـادهم، ويحبّـون أن تشيع الفاحشة في مجتمعاتهم من بـاب [illegible] [النسـاء:89] ولـذلك فهـم يتعـاونون فيمـا بينهـم [illegible] [التوبة:67] فكان لا بّد من تعاون الأخيار وأهل الإيمان على الخير لينتشـــر الخيـــر وتعّـــم الفضـــيلة [illegible] [التوبة:71]

---

1 () سورة الأعراف، آية: 164، وانظر: د. حمد بن ناصر العمار – صفات الداعية 22.

[1].

ثالثاً: لأنّ العقل مهما اتسعت آفاقه، وامتدت مداركه، فإنه لا يستطيع إدراك المغيّبات ومعرفتها على الوجه الصحيح، فالعقول لا تهتدي إلى معرفة كل ما ينفع الإنسان في حياته، ليأخذ به، ولا إلى معرفة كل مايضرّه في حياته ليتجنبه، وينجو مما يضره إلا في الشرع الآلهي.

فالعقول لا تعدو كونها آلة إدراك كحاسة العين التي هي آلة الإبصار، والعين قطعاً لا تبصر – مهما كانت سليمة وقوية– إلا في الضوء والنور، ولا يمكنها أن ترى وتبصر في الظلام أبداً، وفي أي حال من الأحوال[2].

ولأن الإنسان مركب من عقل وشهوة، وعقله قاصر، عن إدراك كثير من الحقائق، وشهوته غامرة تساعده في كثير من الأحيان على تجاوز الحق، وتطويع العقل إلى ما تميل إليه، وما تهواه وتشتهيه، قال تعالى: [illegible]

---

1 () انظر: جمعة أمين عبدالعزيز – الدعوة قواعد وأصول 22.

2 () انظر: أبابكر جابر الجزائري – عقيدة المؤمن 28، د. حمد بن ناصر العمار – صفات الداعية 19.

[يوسف: 53] [1].

والعقل قد يقصر في كثير من شؤونه عن التمييز بين حسن الأفعال وقبيحها، ونافعها وضارّها، فلا بدّ له من معين يساعده على إدراك ما قصر عنه إدراكه، وقد يعجز كلياً عن العلم بما يجب عليه علمه، لأنه ليس في محيط عقله، ولا دائرة فكره، مع مافي علمه به من صلاحه وسعادته، وذلك كمعرفته بالله واليوم الآخر، والملائكة تفصيلاً، فكان في ضرورة إلى من يهديه الطريق في أصول دينه، وقد يتردّد في أمر، إما لعارض هوى وشهوة، أو لتزاحم الدواعي واختلافها، فيحتاج إلى من ينقذه من الحيرة، ويكشف له عن حجاب الضلالة بنور الهدى، فبان بذلك حاجة العالم إلى رسول يخرجهم من الظلمات إلى النور، ويكلمهم بمعرفة ما قصرت عنه أفهامهم، ويوقفهم على حقيقة ما عجزوا عنه، ويدفع عنهم آلام الحيرة ومضرة الشكوك[2].

الدعوة عند الرسل عليهم الصلاة والسلام

1 () وللاستزادة انظر: د. توفيق الواعي – الدعوة إلى الله (الرسالة – الوسيلة– الهدف) 38.

2 () الشيخ عبدالرازق عفيفي – الحكمة من إرسال الرسل 58.

لقد اهتم رسل الله جميعاً بدعوة الناس إلى دين الله القويم، وهداية البشرية إلى الصراط المستقيم كما أبان الله سبحانه مسلكهم فقال تعالى:

[الشورى:13].

وقال تعالى:

[النحل: 36].

إن مهمة الرسل الكرام & واحدة

[الأنبياء: 25].

فيخبر القرآن الكريم عن نوح #:

[العنكبوت:14].

وقال تعالى:

[الأعراف:59].

وكان نوح # يقول لقومه:

[الأعراف: 59].

ويخبر القرآن الكريم عن إبراهيم #:

[مريم:41– 42].

وقال تعالى: [الأنبياء:51– 52]، وقال تعالى: [العنكبوت:16].

ويخبر القرآن الكريم عن موسى #:

[غافر:23– 24].

وقال تعالى: [طه:42– 44].

ويخبر القرآن الكريم عن عيسى #:

[الصف:6].

وكان عيسى# يقول لقومه:

[آل عمران: 50– 51].

ويخبر القرآن الكريم عن هود #:

[الأعراف: 65].

ويخبر القرآن الكريم عن صالح #:

[النمل:45].

وقال تعالى:

[الأعراف: 73].

ويخبر القرآن الكريم عن شعيب #:

[الأعراف:85].

ويخبر القرآن الكريم عن إلياس #:

[الصافات: 123– 126].

ويخبر القرأن الكريم عن محمد #:

[يوسف:108].

وقال تعالى:

[النحل:125].

وقال تعالى:

[الحج:67].

وقال تعالى:

[المؤمنون:73].

وقال تعالى:

[القصص:87].

وقال تعالى:

[الأحزاب: 45– 46].

وقال تعالى:

[فصلت:33].

وقال تعالى:

[الشورى:15].

وقال تعالى: [المائدة:67] [1].

مضمــون الدعـــوة:

إن مضمون الدعوة، أو الرسالة الدعوية يتمثل في حقيقة الدين الإسلامي بكامله في جانبه العقدي، أو التشريعي أو الأخلاقي، وقد حكم الله سبحانه على هذا المضمون بأنه نور وسلام وهداية.

قـال اللــه تعـالى: [المائدة:15–16].

وقد دلّ على هذا عدد من النصوص

---

1 () وللاستزادة انظر: د. حمد بن ناصر العمار – نصوص الدعوة في القرآن الكريم (دراسة تأصيلية) 33 وما بعدها، د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي – مسؤولية الدول الإسلامية عن الدعوة، ونموذج المملكة العربية السعودية 13 وما بعدها، د. محمد رجب الشتيوي – دعوة الرسل إلى الله تعالى، غايتها، وتاريخها 61 وما بعدها.

الشرعية والتي منها:

ما رواه عمر بن الخطاب > قال: »بينما نحن جلوس عند رسول الله @ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لايرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منّا أحد، حتى جلس إلى النبي @ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيّه على فخذيه وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله @: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إلى ذلك سبيلاً، قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشرّه، قال: صدقت، قال: أخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: فأخبرني عن الساعة؟، فقال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، قال: فأخبرني عن أماراتها؟ قال: أن تلد الأمة ربتّها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان، ثم انطلقت فلبثت ملياً ثم قال: يا عمر أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه

جبريل أتاكم يعلمكم دينكم«[1].

قال القاضي عياض ~:

وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة، من عقود الإيمان، وأعمال الجوارح، وإخلاص السرائر، والتحفظ من آفات الأعمال، حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشبعة منه[2].

وما رواه عبدالله بن عمر { قال: قال رسول الله @: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت الحرام)[3].

وما رواه عبدالله بن عباس { في حديث هرقل المشهور: (.. قال بم يأمركم؟ قلت:

---

1 () أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي @ عن الإيمان والإسلام والإحسان، وعلم الساعة، وبيان النبي@ له 1/22 رقم 50، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: {إن الله عنده علم الساعة} 5/24 رقم 4777، وأخرجه مسلم واللفظ له في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان 1/36 رقم 8..

2 () شرح النووي على صحيح الإمام مسلم 1/158.

3 () أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم 1/10 رقم 8، وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام 1/45 رقم 16.

يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف، قال: إن يكن ما تقول فيه حقاً فإنه نبي..)[1].

إذن مضمون دعوة الإسلام هي: الدعوة إلى العقيدة الإسلامية الصحيحة، وهي: الدعوة إلى الشريعة الإسلامية السمحة، وهي: الدعوة إلى الأخلاق الإسلامية الحميدة.

ومراتب الدين الإسلامي ثلاثة هي: الإسلام، والإيمان، والإحسان، وكل مرتبة من هذه المراتب الثلاثة إذا أطلقت لوحدها شملت المراتب الأخرى، وأمّا إذا أطلقت وقرنت بغيرها فإنّها تنصرف إلى معناها الخاص.

فعند الإطلاق يكون معنى الإسلام هو: الاستسلام لله بالتوحيد، والإنقياد له بالطاعة، والخلوص من الشرك[2].

وعند الاقتران فيفسر الإسلام بأركانه الخمسة المعروفة وهي: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله

---

1 () أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: حديث أبي سفيان عند هرقل 1/6 رقم 7، وأخرجه مسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: كتاب النبي @ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام 3/1393– 1397رقم 1774.

2 () الشيخ محمد بن عبدالوهاب – ثلاثة الأصول وأدلتها 8.

الحرام.

ويكون معنى الإيمان: هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره.

ويكون معنى الإحسان: هو أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

وقد دل على ذلك حديث جبريل المشهور.

كما دلّ على أن من مضامين الدعوة: الدعوة إلى الأخلاق الإسلامية الحميدة. ما رواه أبو هريرة > قال، قال رسول الله @: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)[1].

---

1 () أخرجه الإمام مالك في الموطأ، في كتاب: حسن الخلق، باب: ما جاء في حسن الخلق 2/904 رقم 8، وقال العلامة، محمد فؤاد عبدالباقي: صحيح، وأخرجه الإمام أحمد في المسند 2/381 رقم 8939، وقال العلامة أحمد شاكر: إسناده صحيح 17/79، وللإستــزادة أنظر: الألباني – سلسلة الأحــاديث الصحيحة 1/112 رقم 45.

التعريف بوسائل الدعوة

الوسيلة فـي اللغة:

قال الرازي: الوسيلة ما يتقرب به إلى الغير، والجمع: الوسيل، والوسائل[1].

وقال المقّري: الوسيلة هي ما يتقرب به إلى الشيء، وتوسّل إلى ربّه بوسيلة أي: تقرّب إليه بعمل[2].

وقال الأصفهاني: الوسيلة هي التوصل إلى الشيء برغبة[3].

وقد جاء في التنزيل آيتان جاء فيهما ذكر الوسيلة هما قوله تعالى:

[illegible]

وقــوله تعــالى:[illegible] [الإسراء: 57].

---

1 () الرازي – مختار الصحاح 721.

2 () المقريّ – المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي 2/824، وللإستزادة انظر: الفيروزآبادي – القاموس المحيط 4/86، الجرجاني – التعريفات، تحقيق: د. عبدالرحمن عميرة 307..

3 () الأصفهاني – المفردات في غريب القرآن تحقيق: محمد سيد كيلاني 523.

قال ابن كثير ~: والوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود[1].

وقال القاسمي ~: فالوسيلة التي أمر الله بها أن تبتغي إليه هي: ما يتقرب به إليه من الواجبات والمستحبات[2].

والوسيلة فـي الاصطلاح:

- قيل إنها: ما يتوصل به الداعية إلى تطبيق مناهج الدعوة من أمور معنوية أو مادية[3].
- وقيل إنها: ما يستعين به الداعية على تبليغ الدعوة إلى الله على نحو نافع مثمر[4].
- وقيل إنها: القناة الموصلة للغاية، أو الأداة المستخدمة في نقل المعاني والأفكار للناس[5].
- وقيل إنها: ما يستعمله الداعية من إمكانات يوصل بها الدعوة إلى المدعوّين،

1 () ابن كثير – تفسير القرآن الكريم 2/60.
2 () القاسمي – محاسن التأويل 6/185.
3 () د. محمد أبو الفتح البيانوني – المدخل إلى علم الدعوة 282.
4 () د. عبدالكريم زيدان – أصول الدعوة 429.
5 () أ.د. سيد محمد بن سادتي الشنقيطي – ركائز الإيمان في دعوة إبراهيم # 43..

وغالباً ما تكون حسيّة[6].

- **وأرى أنّ الوسائل هي: القنوات التي تساق من خلالها الدعوة.**

التعريف بالمؤسسات الدعوية

هي الجهات التي تقوم بممارسة الأعمال والمشروعات والبرامج الدعوية لجذب المدعوين إلى مضامين الدعوة بالأساليب المناسبة، وبالوسائل المشروعة وقد تسمى هذه بالمؤسسات الدعوية، وقد تسمى بميادين الدعوة، والتي تشمل:

- المسجد.
- المدرسة.
- المعاهد الشرعية
- المنزل.
- دور العلم.
- المراكز الإسلامية.
- الجمعيات الإسلامية.
- الجمعيات الخيرية.

وهذه المؤسسات لها وسائل عديدة تنفذ من خلالها أنشطتها الدعوية ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

---

6 () د. عبدالله بن رشيد الحوشاني – منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في الدعوة 2/542..

– مدارس تحفيظ القرآن الكريم في المساجد، والجهود الخيّرة التي تبذلها على الدارسين تجاه تعليمهم كتاب الله تعالى وتحفيظهم إياه، حيث بلغ عدد المدارس المئات، ومن فضل الله سبحانه فمن النادر أن تجد مسجداً جامعاً لا يوجد فيه مدرسة أو حلقة لتحفيظ القرآن الكريم، فضلاً عن المدارس المتخصصة، والمنهجية التي تعنى بتعليم القرآن الكريم وتحفيظه وتجويده، ولم يقتصر هذا النشاط على الطلاب فحسب، بل امتد هذا النشاط الخيري الذي دعامته الأوقاف إلى الطالبات أيضاً فبلغت عدد مدارس تحفيظ القرآن الكريم في مدينة الرياض إلى أكثر من مائة مدرسة تعنى بذلك في الفترة المسائية فضلاً عن بقية المدن الأخرى وهذا فضل من الله سبحانه.

– طباعة المصحف الشريف والكتب العلمية، وقد نشط أهل الخير قديماً وحديثاً وفي مقدمتهم ماتبذله بلادنا المباركة، المملكة العربية السعودية من طباعة ملايين من النسخ من القرآن

الكريم وقفاً لوجه الله وتوزعه على المسلمين في أنحاء المعمورة سواء أكانت الطباعة تتعلق بأصل المصحف، أم بترجمات معانيه إلى اللغات الحية الأخرى، وكذلك ما تبذله من جهود مباركة في طباعة عدد ليس بالقليل من الكتب العلمية في مختلف العلوم والفنون لتوزيعها على أبناء المسلمين من العلماء والدعاة والجمعيات والمراكز الإسلامية في الداخل والخارج، والتي منها:

مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ويقع في (37) مجلداً، والمغني لابن قدامة ويقع في (15) مجلداً ومسند الإمام أحمد بن حنبل ويقع في أكثر من (30) مجلداً، وكتاب: المقنع لعبدالله بن قدامة المقدسي ومعه الشرح الكبير لعبدالرحمن بن قدامة المقدسي ومعهما: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلي المرداوي ويقع في (33) مجلداً وغيرها كثير.

وقد كان السابقون واللاحقون من أبناء هذه الأمة يتنافسون في فعل الخير وبذله في مجال الوقف.

قال جابر بن عبدالله <: »لم يكن أحدٌ من

أصحاب النبي @ ذو مقدرة إلا وقف«[1].

وفي هذا الزمان يتنافس عدد من الموسرين وأهل الخير على بناء المساجد، ودعم جمعيات تحفيظ القرآن الكريم، وكفالة الدعاة، وطباعة الكتب الإسلامية، وحفر الآبار في الأماكن التي تحتاجها وغير ذلك، وقد استشعروا أهمية العمل الخيري، وأهمية الوقف ومكانته في الإسلام وتذكروا عدداً من النصوص الشرعية التي تحث على ذلك والتي منها ما رواه أبوهريرة > عن النبي @: »أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها«[2] ، وعن عثمان بن عفان > قال: سمعت رسول الله @ يقول: »من بنى لله مسجداً بنى الله له في الجنة مثله«[3].

وعن جابر بن عبدالله { أن رسول الله @ قال: »من بنى مسجداً لله كمفحص قطاة، أو أصغر، بنى الله له بيتاً في الجنة«[4].

---

1 () ابن قدامة – المغني – تحقيق: د. عبدالله التركي. د. عبدالفتاح الحلو 8/185.

2 () أخرجه مسلم في كتاب: المساجد، باب: فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد 1/464 رقم 671.

3 () أخرجه مسلم في كتاب:المساجد، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها 1/378 رقم 533.

4 () أخرجه ابن ماجه في كتاب: المساجد والجماعات،

والصدقة الجارية محمولة عند العلماء على الوقف، ولذلك قال الإمام النووي ~ في شرح حديث أبي هريرة > أن رسول الله @ قال: »إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له«[1].

قال: فيه دليل لصحة أصل الوقف وعظيم ثوابه، فالصدقة الجارية هي الوقف[2].

وهناك عدد من الأوقاف الخاصة من محبي الخير على الحرمين الشريفين وعلى عدد من المساجد والجوامع وعلى عدد من الدور الخيرية[3] لازال خيرها مستمراً، ونافعها دائماً ومثمراً.

بل لقد أوقف عدد من المحسنين بعضاً من الأوقاف على بعض الكتب العلمية لإخراجها وطباعتها والتي منها:

– مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد للشيخ محمدبن عبدالوهاب ~.

باب: من بنى لله مسجداً، صحيح سنن ابن ماجة– الألباني 1/124 رقم 738.

1 () أخرجه مسلم في كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته 3/1255 رقم 1631.

2 () شرح النووي على صحيح مسلم 11/85.

3 () للاستزادة انظر: راشد بن محمد بن عساكر – تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض إلى عام 1373هـ، 328، 330، 333.

– شرح مختصر المقنع في الفقه للبهوتي ~.
– تقريب التهذيب في أسماء الرجال لابن حجر ~.
– شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع للبهوتي ~.
– فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبدالرحمن بن حسن
آل الشيخ ~.
– لسان العرب لابن منظور ~.
– مدارج السالكين في منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم ~.
– كشاف القناع على متن الإقناع لمنصور بن إدريس الحنبلي وبهامشه شرح المنتهى للبهوتي ~.
– النهاية في غريب الحديث لابن كثير ~[1].

ولأن بذل الخير غير قاصر على أحد من الناس، بل هو مفتوح ومتاح لكل مسلم ومسلمة فإنه ينبغي أن يفكر المحسنون تفكيراً جاداً في نوعية الوقف الذي يخصصونه في ممتلكاتهم وأن يوقف على ما كان نفعه متعدياً

---

[1] () انظر: المرجع السابق 336 ومابعدها.

ومنتشراً، ولا شك أن أجره يتكاثر ويتعاظم كلما كانت الحاجة إليه أمسّ من غيره والواقع أن للوقف أثراً كبيراً ومهماً في دعم المؤسسات الدعوية ووسائلها ومشروعاتها على مستوى العالم أجمع، فقد تكاثرت أعمال الخير وتنوّعت، وقد انتشر الخير وعمت الدعوة أنحاء المعمورة ولله الحمد والمنَّة، مصداقاً لما جاء في حديث تميم الداري > قال: سمعت رسول الله @ يقول: »ليبلغنّ هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مَدَر، ولا وَبَر إلا أدخله الله هذا الدين بعزِّ عزيز، أو بذّل ذليل، عزًّا يُعزُّ الله به الإسلام، وذُلاّ يذلُّ به الكفر«[1].

الخاتمــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبي الرحمة المهداة وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً وبعد:

فقد تبين من خلال عرض المسائل السابقة

---

1 () أخرجه الإمام أحمد في المسند 4/103 رقم 16998، وقال الشيخ شعيب الأنؤوط: إسناده صحيح 28/155، وللاستزادة انظر: الألباني – سلسلة الأحاديث الصحيحة 1/32 رقم 3.

أهمية الدعوة إلى الله وحاجة البشرية إليها في السابق والحاضر، ولضمان استمرارية الأنشطة الدعوية في سيرها قدماً كبناء المساجد والتوسع في مدارس تحفيظ القرآن الكريم، وكفالة الدعاة، وحفر الآبار في المناطق المحتاجة لها، والتوسع في طباعة الكتب العلمية النافعة، فإنه ينبغي أن يفكر دائماً في التخطيط المستمر للدعوة والذي يتضمن:

- ❖ إيجاد التمويل المالي الدائم كما هو الحال في استثمار الأوقاف الإسلامية.
- ❖ إيجاد الخطة الدعوية المناسبة.
- ❖ إعداد الدعاة إعداداً سليماً.
- ❖ الإفادة ممّا كان عليه دعاة هذه الأمة من سلفنا الصالح رضوان الله عليهم، فإنّ في الإفادة من خبراتهم وتجاربهم الخير الكثير، وحسبنا في هذا البحث الموجز أن أوضحنا أهمية الدعوة إلى الله، وحاجة البشرية إليها، وأهمية الإفادة من الأوقاف الإسلامية، ودور الأوقاف في دعم المؤسسات الدعوية ووسائلها.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجع

(1) د. أحمد أحمد غلوش، الدعوة الإسلامية »أصولها ووسائلها« ط 1 (بيروت، دار الكتاب اللبناني 1987م).
(2) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، تصحيح وتعليق: سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي (الرياض، مكتبة الرياض الحديثة).
(3) أحمد بن محمد المقريّ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي (بيروت، دار الكتب العلمية 1398هـ/1978م).
(4) أحمد بن محمد المنقور، الفواكة العديدة في المسائل المفيدة، ط 1 (بيروت، دار الآفاق الجديدة 1399هـ/1979م).
(5) إبراهيم ضويان، منار السبيل في شرح الدليل، تحقيق: أبي قتيبة الفاريابي، ط 1 (الرياض، دار الصميعي 1418هـ/1997م)،
(6) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالسلام مححمد هارون، ط 1 (القاهرة، دار إحياء الكتب العلمية 1366هـ).
(7) أبوبكر جابر الجزائري، عقيدة المؤمن ط 2 (القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية 1398هـ/ 1978م).
(8) أبوبكر جابر الجزائري، منهاج المسلم، ط 6 (المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم 1419هـ/

1998م).
(9) أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط 1 (دمشق، دار الفيحاء 1413هـ/ 1992م).
(10) أبوالقاسم الحسين بن محمد الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني (بيروت، دار المعرفة).
(11) أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، سنن الدارمي (دار إحياء السنة النبوية).
(12) الإمام أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي وزملائه، ط 1 (مؤسسة الرسالة 1419هـ/1999م).
(13) الإمام أحمد بن حنبل، المسند، شرح وفهارس: أحمد محمد شاكر، ط 3، (القاهرة، دار المعارف 1368هـ/1949م).
(14) الإمام أحمد بن حنبل، المسند، فهرس الرواة: محمد ناصر الدين الألباني (القاهرة، مؤسسة قرطبة).
(15) الإمام عبدالرازق الصنعاني، المصنّف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط 2 (بيروت، المكتب الإسلامي، 1403هـ/1983م).
(16) الإمام عبدالله بن محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح (بيروت، دار الفكر 1414هـ/ 1994م).
(17) الإمام مالك بن أنس، الموطأ، تصحيح وترقيم وتخريج وتعليق: محمد فؤاد عبدالباقي، (بيروت،

( ) دار إحياء التراث العربي 1406هـ/1985م).
( ) الإمام محمد بن إدريس الشافعي، الأم، (القاهرة
18 دار الشعب).
( )
( ) الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري،
19 الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي (نشر
( ) وتوزيع الرئاسة العامة للافتاء، الرياض 1400هـ/
1980م).
( ) د. توفيق الواعي، الدعوة إلى الله »الرسالة،
20 الوسيلة، الهدف« ط 1 (الكويت، مكتبة الفلاح
( ) 1406هـ/1986م).
( ) جمعة أمين عبدالعزيز، الدعوة قواعد وأصول ط
21 2 (الإسكندرية، دار الدعوة 1409هـ/1989م).
( )
( ) د. حسن ضياء الدين عتر، نبوة محمد في
22 القرآن، ط 1 (بيروت، دار البشائر الإسلامية
( ) 1410هـ/1990م).
( ) د. حمد بن ناصر العمار، صفات الداعية، ط 1
23 (الرياض، دار إشبيليا 1417هـ/1996م).
( )
( ) د. حمد بن ناصر العمار، نصوص الدعوة في
24 القرآن الكريم (دراسة تأصيلية) ط 1 (الرياض،
( ) دار إشبيليا، 1418هـ/1997م).
( ) راشد بن محمد بن عساكر، تاريخ المساجد
25 والأوقاف القديمة في بلد الرياض إلى عام
( ) 1373هـ (الرياض، مطبعة مرامر).
( ) زياد بن محمد السعدون، من أقوال سماحة

الشيخ عبدالعزيز بن باز ~ في الدعوة، ط 1 (الرياض، دار الوطن 1413هـ). 26
سيد سابق، فقه السنة، ط 3 (بيروت، دار الكتاب العربي 1397هـ). 27
أ.د. سيد محمد بن ساداتي الشنقيطي، ركائز الإعلام في دعوة إبراهيم #، ط 1 (الرياض، دار عالم الكتب 1415هـ /1994م). 28
الشيخ عبدالرازق عفيفي، الحكمة من إرسال الرسل، ط 1 (القاهرة، مطبعة المدني 1416هـ/ 1996م). 29
أ.د. صالح بن غانم السدلان، أحكام الوقف والوصية والفرق بينهما، ط 3 (الرياض، دار بلنسية 1418هـ). 30
عبدالرحمن بن قاسم، حاشية الروض المربع، شرح زاد المستقنع، ط 1 (الرياض، المطابع الأهلية للأوفست 1398هـ). 31
عبدالرحمن بن قاسم، مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، (القاهرة، المساحة العسكرية 1404هـ). 32
د. عبدالكريم زيدان، أصول الدعوة، (مكتبة المنار الإسلامية 1401هـ/1981م). 33
34

(
)
عبدالله بن أحمد بن قدامة، المغني، تحقيق: د. (
عبدالله التركي، د. عبدالفتاح الحلو، ط 1 35
(القاهرة، دار هجر 1408هـ).)
د. عبدالله بن رشيد الحوشاني، منهج شيخ (
الإسلام ابن تيمية في الدعوة، ط 1 (الرياض، 36
دار إشبيليا 1417هـ/1996م).)
د. عبدالله الشاذلي، الدعوة والإنسان، ط 1 (
(طنطا، المكتبة القومية الحديثة). 37
(
د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مسؤولية (
الدول الإسلامية عن 38
الدعوة، ونموذج المملكة العربية السعودية)
(الرياض، مطابع العبيكان 1416هـ).
عبدالله بن قدامة المقدسي، الكافي في فقه (
الإمام أحمد بن حنبل، ط 2 (بيروت، المكتب 39
الإسلامي 1399هـ/1979م).)
علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، تحقيق: د. (
عبدالرحمن عميرة، ط 1 (بيروت، عالم الكتب 40
1407هـ/1987م).)
الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ط 1 (بيروت، (
دار إحياء التراث العربي 1412هـ/1991م). 41
(
د. محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم (
الدعوة، ط 1 (بيروت، مؤسسة الرسالة 42
1410هـ/1989م).)
محمد بن عبدالوهاب، ثلاثة الأصول وأدلتها (

(الرياض، مؤسسة النور).
43 ( )
محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (توزيع الرئاسة العامة للافتاء بالرياض).
44 ( )
محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، ط 1 (بيروت، دار الكتاب العربي 1967م).
45 ( )
محمد جمال الدين القاسمي، محاسن التأويل، ط 2 (بيروت، دار الفكر 1398هـ/ 1978م).
46 ( )
محمد الخضر حسين، الدعوة إلى الإصلاح، ط 1 (القاهرة، المطبعة السلفية، 1346هـ).
47 ( )
د. محمد رجب الشتيوي، دعوة الرسل إلى الله تعالى »غايتها وتاريخها« ط 1، (طنطا، مؤسسة سعيد للطباعة 1406هـ/1986م).
48 ( )
محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط 1 (بيروت، المكتب الإسلامي، 1399هـ/1979م).
49 ( )
محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ط 1 (الرياض، مكتبة المعارف 1415هـ/1995م).
50 ( )
محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن ابن ماجة، ط 3 (بيروت، المكتب الإسلامي 1408هـ/ 1988م).
51 ( )
محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن
(.

52 الترمذي، ط 1 (بيروت، المكتب الإسلامي 1408هـ/1988م).
53 محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن النسائي، ط 1 (بيروت، المكتب الإسلامي 1409هـ/1989م).
54 د. مصلح سيّد بيّومي، ادع إلى سبيل ربك، ط 4 (الكويت، دار القلم 1406هـ/1986م).
55 منصور بن يونس البهوتي، شرح منتهى الإرادات (بيروت، دار الفكر).
56 يحيى بن شرف النووي، شرح صحيح الإمام مسلم، ط 2 (بيروت، دار إحياء التراث العربي 1392هـ/1972م).